



# الأربعون النووية

شرح فضيلة الشيخ

الحاج محمد بن عبد الوهاب  
حفظه الله

الأستاذ المشارك بجامعة أم القرى  
- ١٤٣٧ \ ١٤٣٦ هـ -



ضمن دروس معهد الميراث النبوي  
- تفرغ فريق صيانه السلفي -

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا  
مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا  
شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

أَلَا وَإِنَّ أَصْدَقَ الْكَلَامِ كَلَامُ اللَّهِ وَخَيْرَ الْهُدَى هُدَى مُحَمَّدٍ ، وَشَرَّ الْأُمُورِ مُحَدَّثَاتُهَا وَكُلَّ  
مُحَدَّثَةٍ بَدْعَةٌ وَكُلَّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ وَكُلَّ ضَلَالَةٍ فِي النَّارِ.

أَمَّا بَعْدُ :

فنتدارس -ياذن الله تعالى- الحديث الأول من "الأربعين النووية" ؛ وهو ما رواه أمير  
المؤمنين عمر بن الخطاب-رضي الله عنه- قال : (سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ -صلى الله عليه  
وسلم- يَقُولُ: (إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ  
إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ  
يَنْكِحُهَا فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ) رواه البخاري ومسلم ، أي في الصحيحين.

هذا الحديث كما قال الحافظ ابن رجب -رحمه الله تعالى- : أحد الأحاديث التي  
يدور الدين عليها ؛

فُرُوِي عن الشافعي أنه قال : "هذا الحديث ثلث العلم ، ويدخل في سبعين بابًا من الفقه. "

وعن الإمام أحمد أنه قال : " أصول الإسلام على ثلاثة أحاديث :

حديث عمر : (إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ) ، وحديث عائشة : (مَنْ أَحَدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ) ، وحديث النعمان بن بشير : (الْحَلَالُ بَيْنٌ ، وَ الْحَرَامُ بَيْنٌ )

وقال الحاكم : " حدثونا عن عبد الله بن أحمد ، عن أبيه -أي الإمام أحمد- أنه ذكر قوله -عليه الصلاة والسلام- (الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ) ، وقوله : (إِنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمَّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا) ، وقوله : (مَنْ أَحَدَثَ فِي دِينِنَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ) ؛ فقال : " ينبغي أن يبدأ بهذه الأحاديث في كل تصنيف ، فإنها أصول الحديث. "

وقال إسحاق بن راهويه : " أربعة أحاديث هي من أصول الدين "

حديث عمر : (إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ) ، وحديث : (الْحَلَالُ بَيْنٌ ، وَالْحَرَامُ بَيْنٌ) ، وحديث : (إِنَّ خَلْقَ أَحَدِكُمْ يُجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمَّهِ) ، وحديث : (من صنع في أمرنا شيئاً ليس منه فهو رد ) .

إلى غير ذلك من أقوال العلماء التي أوردها الحافظ بن رجب في أول شرحه للأربعين ، التي تبين منزلة هذا الحديث وأهميته ، وأنه أصلٌ من أصول الأحاديث الجامعة التي يدخل في كثير من الأبواب الفقهية ؛ بل هو كما سيأتينا النية بمعنى : الإخلاص ، تدخل

في جميع العبادات ، وهي أحد شرطي قبول العبادات كما سيأتي - إن شاء الله تعالى -

### - والمعنى الإجمالي لهذا الحديث :

يُخبر النبي -صلى الله عليه وسلم- أن الأعمال من أقوال وأفعال للجوارح أو أعمال القلوب لا تعتبر إلا بالنية ، وأن نصيب كل إنسان في عمله ما نوى ، وما أراد وما قصده.

ثم ضرب -صلى الله عليه وسلم- مثلاً لعمل واحد اختلف فيه الأجر والثواب باختلاف النية ، فرجلان كل منهما هاجر وخرج من مكانه وانتقل ؛ فالفعل واحد -وهو الخروج من مكان إلى مكان- ؛ ولكن وإن كان الفعل في الظاهر واحداً إلا أنه اختلف أجره باختلاف النية.

- **فالأول** : هاجر إلى الله ورسوله ، طلباً لرضا الله -عز وجل- ، والثواب منه ، واتباع سنة -النبي صلى الله عليه وسلم- ، واستجابةً لأمر النبي -صلى الله عليه وسلم- ؛ فهذا هجرته لها شأن عظيم ، ولها مكانة مهمة ، **(فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ)** ، بين بهذه الجملة أن هذه الهجرة وهذا الانتقال عظيم .

ثم الآخر : خرج من مكانه

- **لمـ إذا ؟**

- ( لِدُنْيَا يُصَيِّهَا ) : تجارة ، وربح مال ، ونحو ذلك ، ( يُصَيِّهَا ) : بمعنى يحصلها ويقصدها ويطلبها .

-أَوْ ( امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا ) لكي يتزوج ؛ ( فَهَجَرْتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ ) .  
يعني أن النبي -صلى الله عليه وسلم- يبين أن هذا الثاني ليس له من عمله إلا ما نوى ، فهو نوى الدنيا فليس له من الأجر شيء ؛ لأنه نوى الدنيا ولم ينوِ الثواب والأجر والاتباع لهدي النبي -صلى الله عليه وسلم-  
إذًا، هذا معنى الحديث باختصار وإجمال .

قوله -صلى الله عليه وسلم- : ( إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ )

قال العلماء " إِنَّمَا " تفيد الحصر ، والحصر معناه : إثبات الحكم في المذكور بعد إنما ، ونفيه عمًا سواه .

فقوله : ( إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ) يعني : الأعمال التي لا نية فيها لا ثواب فيها .

فإذًا، " إِنَّمَا " تفيد الحصر ، وقلنا في ما سبق إن معنى الحصر :

إثبات الحكم بعد كلمة " إِنَّمَا " : فالعمل يثاب ويقبل بالنية .

ونفيه عمًا سواه يعني : أن العمل الذي لا نية فيه لا يثاب عليه الإنسان .

كما لو قال الإنسان مثلاً : **من في الدار؟**

فقال : إنما في الدار زيدٌ ؛ فهذا معناه : أنه لا يوجد أحد سوى زيدٍ في الدار ، بينما

لو قال : في الدار زيد ؛ لا يفيد الحصر لاحتمال أن يكون هناك غير زيد في الدار.

فقوله -صلى الله عليه وسلم- : **( إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ )** أفاد هذا الحكم ، وأن يعلم

كل واحد منا أن أجره على ما عمل ، أو قال ، أو اعتقد إنما يكون على نيته **( إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ )** .

والأعمال - كما سبق - تشمل الأقوال ، وتشمل الأفعال ، وتشمل أيضاً أعمال القلوب ، كما ذكر أهل العلم .

**( وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى )** :

هنا أيضاً **( إِنَّمَا )** ، الأول النبي -صلى الله عليه وسلم- يقول العمل يحصل ثوابه ويتم

أجره بالنية ؛ فهذا في الأعمال ، وأما بالنسبة للإنسان قال -صلى الله عليه وسلم- :

**( وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى )** .

هنا النبي -صلى الله عليه وسلم- حصر الأجر الحاصل للإنسان بالذي نواه ، فمثلاً

لو أن إنساناً عمل عملاً ، على سبيل المثال : قام ، ثم ثنى ظهره إلى هيئة الركوع ، ثم

رفع ، ثم نزل إلى الأرض ؛ فهذا لم ينو الصلاة ، هذا نوى مثلاً الرياضة.

فهنا نقول له : "ليس لك أجر الصلاة " ، فإن قال أنا رفعت وركعت وهذه أفعال

الصلاة فقل: " نعم ، وإنما ليس لك إلا ما نويت ، وأنت لم تنو الصلاة. "

ثم قال -صلى الله عليه وسلم- : (فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ )

قال العلماء كما سبق : العمل واحد ، هجرة وانتقال ، ولكن اختلف بالنية.

ثم قال العلماء : لماذا قال في هجرته إلى الله ورسوله ( فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ) ،

ولم يقل في الدنيا ( وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا ) فهجرته إلى

الدنيا والمرأة التي ينكحها ؟

- قالوا إنّما قال : ( فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ ) تحقيرًا لأمر طلب الدنيا ، وتعظيمًا

لأمر طلب الأجر والثواب من الله -عز وجل- في الصورة الأولى ، وليس معنى هذا ذم هذا الفعل ، وإنما فيه أن الإنسان لا يحصل له من الأجر إلا ما نوى وما سعى.

- وأيضًا فيه أيضًا أن أمور الدنيا بالنسبة للآخرة حقيرة ، لذلك قال الله -عز وجل-

: ﴿ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ وَأَبْقَى ﴾ (١٧) ؛ فالآخرة خير من الدنيا لأنها دار الخلود ،

والدنيا بالنسبة للآخرة حقيرة ، حقيرة الشأن

- لماذا إذا ؟

<sup>1</sup> ( سورة الأعلى : (١٧) )

- لأنها زائلة ، ولأنها دار الغرور ، ولأن المرء مهما عاش في الدنيا فإنه سيموت ويتركها ، ويخلف كل ما عمل ، وما يبقى معه إلا ما قدمه من خير ، أو شر .

فنسأل الله -عز وجل- أن يجعل الدار الآخرة لنا هي دار خير وقرار وأن يجعلنا من أهل الجنة وأن ينجينا من النار ؛ ولذلك قال النبي -صلى الله عليه وسلم ( الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ذكر الله وما ولاةه) ، وفي حديث ( أو عالم ومتعلم ) ، فهنا بالنسبة للآخرة كانت كذا منزلة الدنيا ، ولا يعني هذا الحديث أن الإنسان يشتغل بأمر الآخرة ويترك أمور الدنيا ، لا ، وإنما هو كما سبق بالنسبة لأمر الآخرة ، أمّا في الدنيا فالله -عز وجل- جعل لنا فيها متاعاً إلى حين ؛ فالإنسان لا مانع أن ينتفع بما تفضل الله -عز وجل- به عليه من رزق ، ولكن لا ينسى الآخرة ، ولا ينغمس في الدنيا وملذاتها ، ولا يعيش في الدنيا كأنه لا يموت أبداً ، " كن في الدنيا كأنك غريب أو عابر سبيل "

فالمسلم يوازن بين الأمور ، وينتفع بالأمر التي أحلّها الله له ، فإن الله -عز وجل- جعل في الدنيا أموراً هي زينة ، حلالاً ، لم تحرم ، ينتفع بها الإنسان ؛ لكن كما سبق يوازن المرء نفسه .

ثم بعد ذلك كل واحد منا على درجات ، إذا أحلّ الحلال وحرم الحرام ، فمنهم من يقبل على الآخرة ويتقلل من الدنيا لا مانع من ذلك ، وهذا يسمى : الزهد ، كما كان

حال السلف وحال النبي -صلى الله عليه وسلم- ، ( مالي وللدنيا ) ، هذا زهد لا

مانع منه ، ما هو تصوف !

التصوف : ضلال وانحراف.

أما الزهد في الدنيا والتقلل منها : هو أن يعمل المرء على سنة النبي -صلى الله عليه

وسلم - ، وما كان عليه الصحابة الكرام ، وما كان عليه أئمة السنة وعلماء السنة.

أما هؤلاء الذين يشتغلون بالتصوف والزهد ويزعمون ويزعمون ، فإنما أتوا بأمور هي

مخالفة لهدي النبي -صلى الله عليه وسلم- ؛ فإنهم أبعد ما يكونون عن سنة النبي -

صلى الله عليه وسلم. -

كما أن هذا المصطلح (التصوف) لم يُعرف عن السلف ، إنما كانوا يعرفون كما سبق

(الزهد) ، وهذا إن شاء الله يأتي في محله من " الأربعين النووية " -بإذن الله تعالى- ،

وإنما هذه تذكرة عند هذا الحديث العظيم ، لأنه حتى لا يفهم المرء أنه يتقلل من الدنيا

ويتركها مرة ، فيهمل نفسه ، ويهمل أهله ، ويهمل أبنائه ؛ فهذا خطأ ، ليس المراد من

هذا الحديث هذا الفهم الخاطيء ، وإنما كما سبق مقارنةً بين الدنيا والآخرة .

فإذا قول النبي -صلى الله عليه وسلم- : ( فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ ) كما سبق ، تحقيراً

وتقليلاً لشأن الدنيا.

يقول الشيخ العثيمين -رحمه الله تعالى- مُبينًا : هل قوله -صلى الله عليه وسلم- : ( **إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى** )

- **هل قوله : ( وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى ) هو نفس معنى ( إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ ) ؟**

-يقول الشيخ -رحمه الله تعالى : -

" والصواب أن الثانية غير الأولى " ؛ يعني ( **وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى** ) ليست بمعنى ( **إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ** ) ، فالأولى باعتبار المنوي ، وهو العمل ، ( **إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ** ) باعتبار المنوي ؛ وهي الأعمال .

فالنبي -صلى الله عليه وسلم- يقول : الأعمال قد تكون متشابهة في الصورة ولكنها مختلفة في الحقيقة وفي الأجر عند الله -عز وجل- ؛ ولذلك مثلاً : رجلان كلٌّ منهما يتصدق بمال ، في الظاهر الصورة واحدة ؛ لكن واحد نوى وجه الله -عز وجل- وطلب الأجر مخلصاً لله -عز وجل- ، وواحد نوى رياءً وسمعةً ؛ فنقول هنا : ( **إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ** ) ، فهذا الذي أخلص له الأجر ، وذاك الذي لم يخلص ليس له من الأجر شيء ، بل يعذب لسوء نيته.

فيقول الشيخ -رحمه الله- : والصواب أن الثانية غير الأولى

**فالأولى** : باعتبار المنوي وهو العمل

**والثانية** : باعتبار المنوي له وهو المعمول له

## - هل أنت عملت لله أو عملت للدنيا ؟

ويدل لهذا ما فرّعه عليه النبي -صلى الله عليه وسلم- في قوله : (فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهِيَ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ) وعلى هذا يبقى الكلام ولا تكرار فيه " ، انتهى

وقد بين الحافظ ابن رجب أن النية -رحمه الله تعالى - أن النية تطلق عند العلماء

بمعنيين:

النية : بمعنى الإخلاص ، وإرادة الثواب من الله - عز وجل - ، تطلق بمعنى الإخلاص وإرادة الثواب والأجر من الله - عز وجل - ، وهذه التي يذكرها أهل العقيدة والمؤلفات في العقيدة وفي السنة.

ويعنون بها : تمييز المقصود بالعمل ، كقوله تعالى : ﴿ مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الآخِرَةَ ﴾ ( ٢ )

وقوله تعالى : ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزَيَّنَّتْهَا نُوفَّ إِلَيْهِمْ أَعْمَالَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴾ ( 15 ) ﴿ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ إِلا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبَاطِلٌ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ ( 16 ) ( ٣ ) ؛ فهذه النية التي يذكرها أصحاب العقيدة كما

يقول بن رجب - رحمه الله تعالى - فهي بمعنى الإخلاص والإرادة المقصود بالعمل -

( 2 ) سورة آل عمران ( 152 )

( 3 ) سورة هود ( 15 - 16 )

وهي كما سبق معنا أحد شرطي قبول العمل ؛ **فالعامل لا يُقبل إلا بشرطين:**

- **الأول:** الإخلاص لله تعالى.

- **والثاني:** المتابعة لسنة النبي - صلى الله عليه وسلم. -

فالأول الإخلاص يدل عليه هذا الحديث ( **إنما الأعمال بالنيات** ) .

- **ماذا أردت ؟**

- **هل أردت وجه الله ؟**

- **هل أردت الثواب من الله ؟**

- **أم أردت الثواب من الناس ؟**

كما جاء في الحديث عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه قال : ( **يُقال للمُرائين يوم القيامة انظروا للذين عملتم العمل لأجلهم فاطلبوا منهم الثواب والأجر** ) ، ومعلوم أنّهم لا يملكون لغيرهم شيئاً وهذا من باب التوبيخ والإنكار على حالهم وبيان سوء عاقبتهم ، وجاء في الحديث : ( **أنّ أول ثلاثة تسعّر بهم النار قارئ للقرآن ، ومنفق ماله في سبيل الله ، ومجاهد ، كلهم يُقال لهم فيم فعلتم هذا فأما القارئ للقرآن يقول قرأت القرآن فيك يا رب فيقول الله كذبت وتقول الملائكة كذبت بل قرأت القرآن ليُقال قارئ خذوه إلى النار ) ؛ لأنه قرأ لأجل مدح الناس وطلباً للسمعة والرياء والفخر وأن يحصل له شكر وثناء الناس .**

وأما الثاني : ( أنفق ماله فيقول الله له فيم أنفقت ؟ فيقول : أنفقت فيك يا رب فيقول الله كذبت ، وتقول الملائكة كذبت ، بل أنفقت ليقال مُنْفِقٌ وكريم ، خذوه إلى النار ) ، فيؤمر به إلى النار .

ويقال للثالث : ( فيم قاتلت ؟ فيقول : قاتلت فيك يا رب ، فيقول الله كذبت ، وتقول الملائكة كذبت ، بل قاتلت ليقال شجاع ومقاتل وقد قيل - يعني في الدنيا أثنى عليك الناس - خذوه إلى النار ) .

فهذه النية هي أحد شرطي قبُول العمل وهي التي يذكرها كما سبق أصحاب كتب العقيدة ، وهي كما ذكر بن رجب : تمييز المقصود بالعمل الله أم الناس .

ولذلك جاء في الحديث القدسي عن النبي - صلى الله عليه وسلم - فيما يرويه عن ربه ( أنا أغني الشركاء عن الشرك ، من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه ) ؛ فالنبي - صلى الله عليه وسلم - يروي عن الله - عز وجل - هذا الحديث القدسي كما سبق معنا أنّ الحديث القدسي لفظه ومعناه من الله ؛ فالله غنيٌّ أن يعمل العبد العمل له لله ولغيره ، فإنّ الله لا يقبل هذا العمل .

والنية بهذا المعنى يُعبّرون عنها بالإخلاص كما سبق ، وأيضاً يُعبّرون عنها بالابتغاء ، كقوله تعالى : ﴿ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّيَ الْأَعْلَى ﴾ ( 20 )<sup>4</sup>

<sup>4</sup> ( سورة الشورى ( 20 ) )

ويعبرون عنها بالإرادة ، كقوله تعالى : ﴿ مَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الْآخِرَةِ نَزِدْ لَهُ فِي حَرْثِهِ وَمَنْ كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ الدُّنْيَا نُؤْتِهِ مِنْهَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ نَصِيبٍ ﴾ ( 20 ) ﴿ ٥ ﴾

إذاً هذا المعنى الأول للنية عند العلماء واستعمالاتهم.

– **المعنى الثاني للنية عند الفقهاء :**

– **وهم يستعملونها بمعنيين الفقهاء :**

**المعنى الأول :** تمييز العبادات بعضها عن بعض ؛ فمثلاً من فاتته صلاة الظهر والعصر بسبب نوم أو شغل أو نحو ذلك ، أو كان مثلاً أراد أن يؤخر الظهر إلى العصر ، أو أن يُقدّم العصر إلى الظهر فأراد أن يُصلي فيها الصلاة تتشابه في هيئتها ، فلا بد أن يُقدّم الأولى وينوي أنّها الظهر ، ولا بد أن يُؤخّر الثانية وينوي أنّها العصر.

فلا بد من تمييز العبادات بعضها من بعض ، ومثلاً من عليه قضاء من رمضان ، وأراد مثلاً أن يصوم الاثنين ، فإذا أراد أن يصوم الاثنين فنقول له :

– **ماذا أردت بصيامك ؟**

– فإن قال : أردت أن أصوم الاثنين والخميس لما فيهما من الأجر ، نقول :  
عملك في الظاهر بالنسبة لنا وقع على صيام التطوع .

<sup>5</sup> ( سورة الشورى الآية ( 20 ) )

طيب يقول : أنا صُمتُ الاثنين والخميس ، وأريد أن أحسبهما من الفريضة التي فاتتني من رمضان وأفطرت لسفر أو لمرض أو نحو ذلك ، فنقول له ليس لك إلا ما نويت ، ولا يقع الأجر لك إلا على ما نويت من النافلة .  
فهنا لا بد من تمييز العبادات بعضها من بعض.

**والمعنى الثاني :** تمييز العبادة عن العادة ، كما سبق معنا رجل قام ثم جاء على هيئة الركوع ثم رفع ثم نزل على هيئة السجود ، فقال : أنا الآن فعلت أفعال المُصَلِّي فهذه ركعة ، فنقول : له لا

### **- أنت حينما وقفت ثم انشيت ثم رفعت ثم انحنيت إلى الأرض ماذا أردت ؟**

يقول أردت الرياضة مثلاً ، فنقول له إذن لم تحصل لك الصلاة ؛ فلا بد أن تميّز العادة من العبادة.

فإذاً الفقهاء يُطلقون النية بهذا المعنى ، أن يُميّز بين العبادات بعضها من بعض هذا معنى ، وأن يُميّز بين العبادة والعادة.

وقد نصّ العلماء على أن قراءة القرآن والأذكار والأحاديث لا تحتاج إلى نية ؛ ومرادهم هنا : لا تحتاج إلى تمييز العبادة عن العادة.

ليس المراد أنه لا تحتاج إلى نية الإخلاص لا ، وإنما مرادهم أنه لا تحتاج تمييز العبادة عن العادة ؛ لأن القرآن لا يُشابه كلام البشر.

## ومن الأمور المتعلقة بالنية أن نعلم أن الأعمال نوعان :

نوعٌ يُطلب فيه النية : كما سبق معنا من العبادات ؛ في الصلاة والصيام ونحو ذلك.

ونوعٌ لا تُشترط فيه النية لكنه لا يؤجر إلا إذا نوى : وهي الأعمال الدنيوية المحضه ، التي هي من باب العادات ، إلا إن العلماء بينوا أن العبد إذا عمل عملاً صالحاً وتعدي نفعه فإنه يؤجر ، وإن لم ينوي تعدي هذا النفع .

فمثلاً : لو أن إنساناً نوى في زرعه للأرض الصدقة على الفقراء والمساكين وأن يستغني بما أغناه الله -عز وجل- ، فجاءت الطير مثلاً فأكلت من هذا الزرع فإنه يؤجر عليه ؛ لذلك نبه العلماء أيضاً إلى إن هذا العمل المتعدي نفعه لا تُشترط النية في العمل المتعدي.

## وقد ذكروا أيضاً إلى أن النية ، بالنسبة إلى النية التي عند الفقهاء تشترط شروطاً من

### أهمها:

- 1- إخلاص العمل إلى الله ومتابعة سنة النبي - صلى الله عليه وسلم . -
- 2- وأيضاً الإسلام : فالكافر ولو نوى الخير لا يحصل له ، وجاء في الحديث ( أن الكافر لو نوى خيراً فإن الله - عز وجل - يجازيه في الدنيا )
- 3- وأن يكون صاحب النية مميّزاً : يعني ليس صغيراً لا يعقل ، وإنما يُميز بين الأمور ، قالوا : سبع سنين .

4- وأيضًا العلم بالمنوي : هل هو فرضٌ ، أم نافلة هل هو عبادة ، أم لا .

5- وأيضًا الجزم بالمنوي : يعني مثلاً أراد أن يُصلي الظهر فقام فصلى ، وهو في صلاته قال : لا ، اجعلها نافلة قبل الظهر ، فهنا إن نوى هذا الأمر وعقد العزم عليه انتقلت النية إلى النافلة ، ثم بعد ذلك قال : لا ، أنا أرجع إلى صلاة الظهر خلاص نيتي صلاة الظهر فهنا قطع نية صلاته وتُعتبر بالنسبة له نافلة ليست فرضًا .

6- أيضًا من الشروط : أن لا يأتي بمنافي للنية ؛ **والمنافي للنية أمران كما سبق :**

**الأول :** القطع يعني ينوي قطع العبادة

**الثاني :** الردة عن الإسلام .

كما أيضًا نبهوا على أن وقت النية يكون مقارنًا للعمل ، أو قبله بيسير .

ومن الأمور التي نبّه عليها العلماء مما يتعلق أيضًا بالنية وهو أمرٌ مهم

- **أن النية هي :** العزم والإرادة ؛ والعزم والإرادة محلها القلب .

- **لذا قال العلماء :** النية شرط والتلفظ بها بدعة ، فما يفعله بعض الناس مثلاً لما

يريد عندما يريد أن يُصلي الظهر يرفع يديه ويقول : نويت أن أصلي فريضة

الظهر حاضرًا كذا كذا كذا فيجلس يعني وقتًا قبل أن يدخل مع الإمام قبل أن

يُكبر ، فنرى بعض الناس يرفعون أيديهم ويجلسون وقتًا ، فلا شك إن هذا الأمر

بدعةٌ ، قد نص العلماء على أنه من البدع .

وابن تيمية - رحمه الله تعالى - في الفتاوى المصرية ، الفتاوى الكبرى له كلام جميل في هذا يقول : " المتلفظ بالنية في العبادة حاله كحال إنسانٍ مثلاً قام ليحضر الطعام ، فقال : أنا قمت الآن لأحضر الطعام فذهب وأحضر الطعام ، ثم حمل الملعقة أو الأداة التي يأكل بها أو يأكل بأصبعه يعني بيده فقال : أنا أرفع اللقمة الآن لأكلها ، قال : الناس كلها ستقول : إنه مجنون سفيه لا يُحسن التصرف لأنه ليس بحاجة أن يُصرح بهذه النية ؛ لأن قيامك إلى مكان الطعام هو عزم وإرادة وهذه هي النية ، ورفعك الطعام إلى فمك هو عزم وإرادة وهذه هي النية ، لست بحاجة إلى أن تتلفظ بألفاظ النية ، كذا ذهابك إلى الوضوء ، ووقوفك إلى الصلاة هذا عزم وإرادة وهي النية لست بحاجة إلى أن تقول نويت أن أتوضأ ، نويت أن أصلي ، نويت أن أصوم .

وأما ما جاء في بعض الأحاديث أن الملبّي يقول : " لبيك اللهم عمرة ، لبيك اللهم حجة " هذه ليست النية ؛ هذه إنما قال العلماء هذا الدخول في النُسك ، التلبية ؛ الإحرام ، نية الدخول في النُسك العزم والإرادة الذي في قلبه ، وأما قوله لبيك اللهم عمرة أو لبيك اللهم حجة ؛ فإن هذا هي التلبية : وهي الإحرام بالنُسك ، وهذا يقع لكثير من الناس أنه يتلفظ بالنية .

فشيخ الإسلام ابن تيمية - رحمه الله تعالى - نقل اتفاق السلف على عدم مشروعية هذا الأمر وبين أن هذا الأمر بدعة مخالفاً لهدي النبي - صلى الله عليه وسلم - ، فالنبي - صلى الله عليه وسلم - لم يفعلها والصحابة - رضوان الله عليهم - لم

يفعلوها وأئمة الدين من بعدهم من التابعين لم يقوموا بها ، فعلينا أن نجتنب هذا الفعل المخالف لهدي النبي -صلى الله عليه وسلم- وهدي أصحابه الكرام.

وهنا ننبه على مسألة ذكرها العلماء تتعلق بالنية وانقطاعها أو انتقالها إلى أمر آخر.

يقول ابن رجب - رحمه الله تعالى - وأنا ألخص كلامه : " واعلم أن العمل لغير الله

أقسام : فتارة يكون رياء محضًا ، بحيث لا يراد به سوى مراعاة المخلوقين لغرض

ديني ، كحال المنافقين في صلاتهم ، كما قال الله - عز وجل - : ﴿ وَإِذَا قَامُوا إِلَى

الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ 142 ﴿ 6 و كذلك

وصف الله الكفار بالرياء : ﴿ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بَطْرًا وَرِئَاءَ النَّاسِ

وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ 7 ﴿

قال الحافظ بن رجب : " وهذا الرياء المحض ، لا يكاد يصدر من مؤمن في فرض

الصلاة والصيام ، وقد يصدر في الصدقة الواجبة أو الحج و غيرهما من الأعمال

الظاهرة أو التي يتعدى نفعها ، فإن الإخلاص فيها عزيز ، وهذا العمل لا يشك مسلمٌ

أنه حابط ، وأن صاحبه يستحق المقت من الله - عز وجل - و العقوبة "

يعني : أن الرياء المحض لا يكاد يصدر من مؤمن في فرض الصلاة والصيام ، وقد

يصدر في بعض الأعمال كالصدقة أو الحج أو الجهاد ، وهنا أذكر نفسي وإخواني

وأخواتي إلى أن الواحد منا عليه أن يحرص على الإخلاص في عمله لله - عز وجل - ،

<sup>6</sup> ( سورة النساء (142)

<sup>7</sup> ( سورة الأنفال ( 47 )

و أن لا يطلب ثناء الناس وحمدهم وشكرهم ، فإن الناس مخلوقون وأنهم عبادٌ مثله وليس بيدهم شيء ، وإنما الأمور كلها بيد الله - عز وجل - فلا يضيع الواحد منا عمله لدنيا أو لثناء الناس .

كما مرَّ معنا في قصة المجاهد والمنفق والقارئ للقرآن وفي بعض الروايات وعالم متعلم ، فإن هذه الأعمال جليلة وعظيمة ولكنهم أحبطوها بالرياء ، والواحد منا عليه أن يخاف على نفسه من الرياء ، وأن لا يغتر ؛ فإن أبا هريرة - رضي الله عنه - لما حدّث بهذا الحديث غشي عليه - أغمي عليه - عدة مرات ؛ لأن الواحد منا لا يدري ، قد يقدم يوم القيامة بأعمال أمثال الجبال و تأتي بعض الأعمال فتبطلها ، منها الرياء ، فكان أبو هريرة كلما جاء يحدث بهذا الحديث أغمي عليه - رضي الله عنه - وعن جميع صحابة رسول الله - صلى الله عليه وسلم . -

### إذَا : هذا الأمر الأول .

قال ابن رجب : " وتارة يكون العمل لله و يشاركه الرياء "

الأول : أن يكون رياء محضاً ،

والثاني : أن يكون العمل لله و يشاركه الرياء .

قال : " **فإن شاركه من أصله** " ، يعني في البداية ، من يوم ما نوى العمل لله ، نوى العمل لله ، و نوى العمل للناس ؛ فإن النصوص الصحيحة تدل على بطلانه وحبوطه أيضاً .

ثم قال في صحيح مسلم عن أبي هريرة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول الله تبارك وتعالى : ( **أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته** و شريكه ) .

ثم قال ابن رجب - رحمه الله تعالى - : " **ولا نعرف عن السلف في هذا خلافاً ، وإن كان فيه خلافاً عند بعض المتأخرين** " ، يعني أن الصحابة - رضوان الله عليهم - وأئمة التابعين يرون أن العمل الذي ابتداءً صاحبه فيه النية لله وللناس أنه يبطل ابتداءً .

قال ابن رجب - رحمه الله تعالى - : " **فإن خالط نية الجهاد مثلاً نية غير الرياء** " ، يعني انسان جاهد وفي نيته الغنيمة ، مثل أخذ أجرة الخدمة ، أو شيء من الغنيمة ، أو التجارة نقص بذلك أجر جهادهم ولم يبطل بالكلية ؛ ففي صحيح مسلم عن عبد الله بن عمر عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال : ( **إن الغزاة إذا غنموا غنيمة تعجلوا** **ثلثي أجرهم ، فإن لم يغنموا شيئاً تم لهم أجرهم** )

فهذا هنا ينبه ابن رجب - رحمه الله تعالى - على أن الأجر قد ينقص في حالة أن يطلب العبد بعمله وجه الله - عز وجل - ، و ينوي مع ذلك مثلاً أمراً غير الرياء ، الرياء يبطله من أصله كما سبق ، لكن لو كان يعمل لأجل أو جاهد لأجل غنيمة ، أو يعمل

شيء لله - عز وجل - أيضاً مع طلبه شيء من أجل الدنيا كأجر الخدمة فإنه يقول ابن رجب : " ينقص من أجره ولا يبطل "

فينبغي أن نفرق بين هذا و وبين هذا ، ثم قال ابن رجب - رحمه الله تعالى - : " وأما إن كان أصل العمل لله ثم طرأت عليه نية الرياء " ، وهذا كثير ما يقع لبعض الناس و يسأل فيقول : أنا نويت العمل لله ولكن أثناء العمل جاءني خاطر أو جاءني أمر و نويت شيء من ثناء الناس ثم رجعت ونويت العمل لله .

**- فما حكم عملي هذا ؟**

- فهنا ابن رجب سبَّيْن حكم من ابتداء عمله بإخلاص لله - عز وجل - ، ثم طرأ عليه شيء من الرياء أو السمعة .

أعيد مرة أخرى حتى تكون الصورة ظاهرة معنا :

**القسم الأول الذي ذكره ابن رجب :** الذي يكون عمله رياءً محضاً ؛ فهذا حابط من

أصله ، وهذا لا يكاد يصدر من مؤمن في صلاة أو صيام ، وقد يصدر في الصدقة الواجبة أو في حج أو نحو ذلك .

**وتارة يكون العمل لله و يشاركه الرياء :** فإن كان من أصله هذا الرياء من بداية النية يبطل العمل و بهذا قال السلف .

وإن كان العمل لله و أيضًا لطلب شيء من الدنيا لا رياءً : كغنيمة أو أجره خدمة فإنه

ينقص من أجره ولا يبطل.

ثم الآن يقول : " فأما إذا عمل عملاً لله خالصاً ثم ألقى الله له الثناء الحسن في قلوب المؤمنين بذلك ففرح -بفضل الله ورحمته- واستبشر بذلك لم يضره ذلك. "

ثم يعني إنسان عمل العمل لله - عز وجل - ، ثم سمع ثناء الناس ومدحهم له ، فاستبشر وفرح -بفضل الله ورحمته- وأن هذا من توفيق الله له فهذا لا يضره -ياذن الله تعالى. -

وأيضاً بين ابن قيم الجوزية حكم العمل الذي تخالطه هذه النية ، فقال:

" فإن كان نية الرياء الطارئة على العمل خواطر ودفعها فإنه - إن شاء الله - لا يضره ذلك ، وإن كانت هذه النية هو نوى العمل لله ثم طرا عليه الرياء ، وإن كانت هذه النية مستمرة وأثرت عليه نُظِرَ ، فإن كان العمل أوله يرتبط بآخره بطل العمل ، مثل الصلاة ، ومثل الصيام ؛ فإنهما لا يتجزآن لابد النية فيه من أوله الى آخرة"

يعني ؛ صورة المسألة أن إنسان قام صلى الظهر لله ، أو مثلاً صلى الضحى لله فدخل الناس ، فاشتغل في قلبه فقال : يعني الآن يقولون أصلي ، وأنا إنسان طيب ويمدحوني ، ويكون هذا لي مكانة عندهم و و و ..الى آخره.

فاشتغل بهذه النية ؛ بطلت الصلاة .

### - لماذا إذا ؟

- لأن الصلاة لا تتجزأ ، ولأنه استمر في نية الرياء ، وعدم الاخلاص لله - عز وجل -  
قال : "وأما إن كان العمل يتجزأ ؛ قال : مثل الحج ، كأن يخرج من بلده للحج وطراً  
عليه أنه يمدحه الناس ، ويثنوا عليه ، ويقولون عنه الحاج الفلاني ونحو ذلك ، ثم هذا  
الرجل سمع كلاماً من واعظٍ أو ناصحٍ من وجوب الاخلاص ، وان الرياء يبطل العمل ،  
وكذا ، فجدد النية ، فجدد النية .

فهذا هنا الحج أعماله منفصلة ، فيمكن أن يجدد النية و أن ينوي نية الحج خالصاً لله  
-عز وجل -ويستمر في عمله ؛ فهذه بعض الأحكام المتعلقة بالنية إذا خالطها شيءٌ  
من الرياء ، وهذا محله كما سبق أن الإنسان يكون قد نوى في أول أمره النية لله -عز  
وجل- ثم طراً عليه الرياء .

وأختم كلامي ها هنا بمسألة الهجرة من كلام الشيخ ابن العثيمين -رحمه الله تعالى-  
يقول :

"ومن فوائد الحديث أن الهجرة من الأعمال الصالحة ، لأنها يقصد بها الله ورسوله ،  
وكل عملٍ يُقصد به الله ورسوله ؛ فإنه من الأعمال الصالحة لأنك قصدت التقرب إلى  
الله ، والتقرب إلى الله هو العبادة. "

ثم قال الشيخ العثيمين : " مسألة ؛ هل الهجرة واجبة أم مستحبة ؟

فقال : "الجواب فيه تفصيل ، إذا كان الإنسان يستطيع أن يظهر دينه ، وأن يعلنه ، ولا يجد من يمنعه في ذلك فالهجرة هنا مستحبة ، وإن كان لا يستطيع يعني ؛ يظهر دينه ، أو يوجد من يمنعه من ذلك فالهجرة واجبة ، وهذا هو الضابط للمستحب والواجب ، وهذا يكون في البلاد الكافرة ، أما في البلاد الفاسقة : وهي التي تعلن الفسق وتظهره ، فإننا نقول : إن خاف الإنسان على نفسه من أن ينزل فيما انزل في أهل البلد فها هنا الهجرة واجبة ، وإن لم يخف فتكون غير واجبة ، بل نقول : إن كان في بقائه إصلاح فبقاؤه واجب لحاجة البلد إليه في الإصلاح ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

والغريب أن بعضهم يهاجر من بلد الإسلام الى بلد الكفر ، وإذا هاجر أهل الإصلاح من بلد الإسلام

### - من الذي يبقى ينكر على أهل الفساد ؟

- وربما تنحدر البلاد أكثر بسبب قلة أهل الإصلاح وكثرة أهل الفساد والفسق ، لكن إذا بقي ودعا الله بأن يصلح الحال فسوف يصلح غيره ، وغيره يصلح غيره ، حتى يكون هؤلاء على أيديهم صلاح البلد ، وإذا صلح عامة الناس فإن الغالب من بيده الحكم سيصلح ، ولو عن طريق الضغط ، ولكن الذي يفسد هذا للأسف الصالحون أنفسهم ، فتجد هؤلاء الصالحين يتحزّبون ، ويتفرّقون ، وتختلف كلمتهم من أجل الخلاف في مسألة من مسائل الدين التي يغتفر فيها الخلاف.

هذا هو الواقع ، لا سيما في البلاد التي لم يثبت فيها الإسلام تمامًا ، فربما يتعادون ويتباغضون ويتناحرون من أجل مسألة رفع اليدين في الصلاة ، وأقرأ عليكم يقول الشيخ العثيمين : قصة ، وقعت لي شخصياً في منى : " في يوم من الأيام ، أتى لي مدير التوعية بطائفتين من أفريقيا ، تكفر إحداهما الأخرى ، على ماذا ؟ قال : إحداهما تقول السنة في القيام أن يضع المصلي يديه على صدره ، والاخرى تقول السنة أن يطلق اليدين ، وهذه المسألة فرعية ، سهلة ، ليست من الأصول ، قالوا : لا ، النبي يقول : ( من رغب عن سنتي فليس مني ) ، قال : وهذا كفر ، تبرأ منه الرسول . صلى الله عليه وسلم . ، فبناءً على هذا الفهم الفاسد كفرت إحداهما الاخرى "

قال الشيخ : " فالمهم أن بعض أهل الصلاح في البلاد التي ليست مما قوي فيها الإسلام ، يبدع ويفسق بعضهم بعضاً ، ولو أنهم اتفقوا ، وإذا اختلفوا اتسعت صدورهم لما يسوغ فيه الاختلاف ، وكانوا يداً واحدة لصلحت الأمة ، ولكن إذا رأت الأمة أن أهل الصلاح والاستقامة بينهم هذا الخلاف في مسائل الفقه والدين ، فستضرب صفحاً عنهم ، وعمماً عندهم من خير وهدى ، بل يمكن أن يحدث ركوس ونكوس ، وهذا ما حدث والعياذ بالله ، فترى الشاب يدخل في الاستقامة على أن الدين خيرٌ وهدى ، وانشرح صدر ، وقلب مطمئن ، ثم يرى ما يرى من المستقيمين من خلافٍ حادٍ وشحناء وبغضاء فيترك الاستقامة لأنه ما وجد ما يطلبه .

والحاصل أن الهجرة من بلاد الكفر ليست كالهجرة من بلاد الفسق ، فيقال للإنسان : اصبر واحتسب و لا سيما إن كنت مصلحًا ، بل قد يقال أن الهجرة في حرك حرام" ، انتهى.

ومراد الشيخ العثيمين -رحمه الله تعالى- واضح ، أن أهل السنة يعملون بالسنة ، وإذا وقع خلاف في مسألة يسوغ فيها الاجتهاد ، ويكون المجتهد فيها معذور ، لا ينبغي أن يبدع بعضهم بعضا ، ولا أن يتعدى أو يكفر بعضهم بعضا ، وهذا الكلام الذي قاله الشيخ العثيمين -رحمه الله تعالى- قرره شيخ الإسلام ابن تيمية في بعض رسائله ، وقال : إن الذي يبدع الناس ويضلهم ، في مسائل الاجتهاد ، هذا من فعل أهل الاهواء والبدع الذين ذمهم الله -عز وجل- وفي هذا القدر كفاية من شرح الأربعين النووية ، و-إن شاء الله في اللقاء القادم- ندخل فيما يتعلق بالحديث الثاني ، حديث جبريل الطويل.

وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

